

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و أما إذا أطلق القول على الكفار من غير تقييد فإنه لا يريد من [لا] يؤمن منهم فإن اللفظ لا يدل على ذلك ألبتة .

و أيضا فإن هذا لا فائدة فيه إذ كان أولئك غير معروفين و إنما هم طائفة قد حق عليهم القول و هم لا يتميزون من غيرهم بل هو مأمور بإنذار الجميع و فيهم من يؤمن و من لا يؤمن فذكر اللفظ العام و إرادة أولئك دون غيرهم ليس فيه بيان للمراد الخاص و ذكر المعنى الذي أوجب أنهم لا يؤمنون قط و لا فيه تعليق الحكم بالمعنى العام و كلام الله تعالى يسان عن مثل ذلك .

و ما ذكر من الموانع هي موجودة في كل من لم يقبل الإنذار سواء كان كافرا أو منافقا و فاسقا أو غير ذلك لسبب يوجب ذلك فيمتنع قبول الإنذار بسبب الموانع لكن هذه الموانع قد تزول فإنها ليست لازمة لكل كافر .

و إذا كان المانع ما سبق من القول الذي حق عليهم فقد لا يزول أبدا كما قال (إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون و لو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم) و قد يذكر هذا و هذا